

اتفاق تسوية عمالية صادر بموجب أحكام الفصل الثاني عشر من قانون العمل الأردني رقم (8) لسنة 1996 وتعديلاته

الفريق الأول: شركة الكهرباء الوطنية ويمثلها لأغراض التوقيع على هذه الإتفاقية عطوفة
مدير عام الشركة الدكتور غالب معبرة.

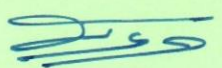
الفريق الثاني: النقابة العامة لعمال الكهرباء بالأردن ويمثلها لأغراض التوقيع على هذه
الإتفاقية :-

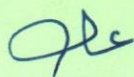
السيد محمد الحراسيس / رئيس النقابة العامة لعمال الكهرباء
السيد جمال جرار / أمين سر فرع التوزيع والوطنية
السيد صالح الشماليه / نائب أمين السر

مقدمة :-

لقد تقدم الفريق الثاني بمجموعة من المطالب العمالية والمبينة بكتاب النقابة العامة لعمال الكهرباء
رقم ش ك م / 2010/472/2 تاريخ 2010/2/1 والموجه إلى عطوفة مدير عام شركة الكهرباء
الوطنية.

لقد تم عقد عدة اجتماعات بين الفريقين وتم التوصل إلى اتفاق تسوية عمالية وذلك بعد عقد عدة
اجتماعات في وزارة العمل بحضور عطوفة أمين عام وزارة العمل ومندوب التوفيق / وزارة
العمل وعليه فقد اتفق الفريقان على ما يلي :-


 Ces

أولاً : تعتبر مقدمة هذا الاتفاق جزءاً لا يتجزأ منه .

ثانياً: وافق الفريق الأول على صرف الراتب الخامس عشر للموظفين في الشركة والذين تنطبق عليهم شروط استحقاق راتبي الثالث والرابع عشر اعتباراً من تاريخ 2011/1/1 وعلى النحو التالي :-

- 1- يصرف راتب الثالث عشر في نهاية شهر نيسان من كل عام .
- 2- يصرف راتب الرابع عشر في نهاية شهر اب من كل عام .
- 3- يصرف راتب الخامس عشر في نهاية شهر كانون الأول من كل عام.

ثالثاً: وافق الفريق الأول على صرف مكافأة ولمرة واحدة تعادل ثلثي راتب الثالث عشر أو الرابع عشر وذلك في نهاية شهر آب عام 2010 لكافة الموظفين الذين على رأس عملهم بتاريخ سريان هذا الإتفاق والذين تنطبق عليهم شروط استحقاق راتبي الثالث والرابع عشر.

رابعاً: وافق الفريق الأول على منح زيادة بدل ترفيع مرة واحدة كل خمس سنوات للموظفين في الدرجة (ج/1) والذين لا يتم ترفيعهم بعد إنقضاء مدة خمس سنوات من تاريخ آخر ترفيع وذلك حسب الأسس المعتمدة والمنصوص عليها في المادة الثانية من الملحق رقم (1) أسس وشروط التعيين والترفيـع/ وظائف الخدمات المساندة في وظائف الشركة من نظام موظفي الشركة رقم (2) لسنة 1997 وتعديلاته، وذلك اعتباراً من تاريخ 2011/1/1.

خامساً: بالإشارة إلى قرار مجلس الإدارة رقم 185 الصادر في الجلسة العاشرة تاريخ 2008/7/22 والمتضمن الموافقة على منح العاملين في الشركة من الفئتين (ج ، د) زيادة شهرية على الراتب الأساسي على النحو التالي : -

- الموظفين اللذين تقل خدمتهم في الشركة عن ثلاث سنوات زيادة مقدارها 15 دينار.

وافق الفريق الأول على ما يلي :-

1- منح الموظفين الذين تم صرف الزيادة أعلاه لهم وكانوا على رأس عملهم بتاريخ قرار مجلس الإدارة زيادة سنوية مقدارها (15) دينار إعتباراً من تاريخ سريان هذا الاتفاق لمن أتم مدة خدمة ثلاث سنوات قبل تاريخ توقيع هذا الاتفاق.

2- منح الموظفين الذين تم صرف الزيادة أعلاه لهم وكانوا على رأس عملهم بتاريخ قرار مجلس الإدارة ولم يكملوا مدة ثلاث سنوات في الشركة بتاريخ سريان هذا الاتفاق زيادة سنوية مقدارها (15) ديناراً إعتباراً من تاريخ إتمام مدة الثلاث سنوات.

سادساً : يقوم الفريق الأول بدراسة المطالبات المتعلقة بالتأمين الصحي والمبينة أدناه مع الفريق الثاني وإيجاد الحلول المناسبة لها :-

1- احتساب المدة التي أمضاها العامل بالمياومة في الشركة لغايات التأمين الصحي بعد التقاعد وذلك للعاملين الذين هم على رأس عملهم بتاريخ سريان هذا الاتفاق.

2- إعادة تعريف عبارات (التقاعد) و(المشارك المتقاعد) في نظام التأمين الصحي بعد التقاعد بحيث ينتفع من هذا الصندوق العاملون المصنفون الذي يكونون قد حصلوا على التقاعد المدني وفق أحكام قانون التقاعد المدني عند تركهم العمل قبل بلوغهم سن الستين أسوة بزملائهم الذين يحصلون على التقاعد المبكر حسب أحكام قانون الضمان الإجتماعي ، وتلتزم الشركة بإجراء التعديلات اللازمة على نظام التأمين الصحي بعد التقاعد بما يحقق ذلك.

سابعاً: تكون مدة هذا الاتفاق سنتان تبدأ إعتباراً من تاريخ 2010/7/6 ويلتزم الفريق الثاني بعدم التقدم بأية مطالب عمالية خلال مدة سريان هذا الاتفاق .

ثامناً: يتكون هذا الإتفاق من ثمانية بنود ويقع على أربع صفحات وتم تحرير ثلاث نسخ يحتفظ كل فريق بنسخة من هذا الإتفاق والنسخة الثالثة تودع لدى وزارة العمل .

تم توقيع هذا الإتفاق في وزارة العمل في عمان يوم الأحد الموافق 2010/6/27.

الفريق الثاني

رئيس النقابة العامة لعمال الكهرباء

محمد مهنا الحراسيس

الفريق الأول

مدير عام شركة الكهرباء الوطنية

د. غالب معاصرة

أمين سر فرع التوزيع والوطنية

جمال جرار

نائب أمين السر

صالح الشمايله

